10 ـ 18٪ من المصابين بالمرض قد يتعرضون لمضاعفات أخرى تشمل إصابة العينين أو الأذن أو المضاعفات العصبية المختلفة

«الصحة» تُصدر الدليل الإرشادي للتطعيم ضد الحزام الناري وتحدد الفئات المستهدفة وآلية الاستخدام والتخزين

- 11 حالة لكل ألف شخص معدل الإصابة لدى الأشخاص سنوياً لمن تبلغ أعمارهم 80 عاماً فأكثر و5 ـ 9 حالات لكل ألف لدى الفئة العمرية من 50 ـ 59 عاماً
- اللقاح يعطَى على جرعتين عضليتين تحتوي كل جرعة على 0,5 مل ويتم إعطاء الجرعة الثانية بعد شهرين إلى ستة أشهر من الأولى

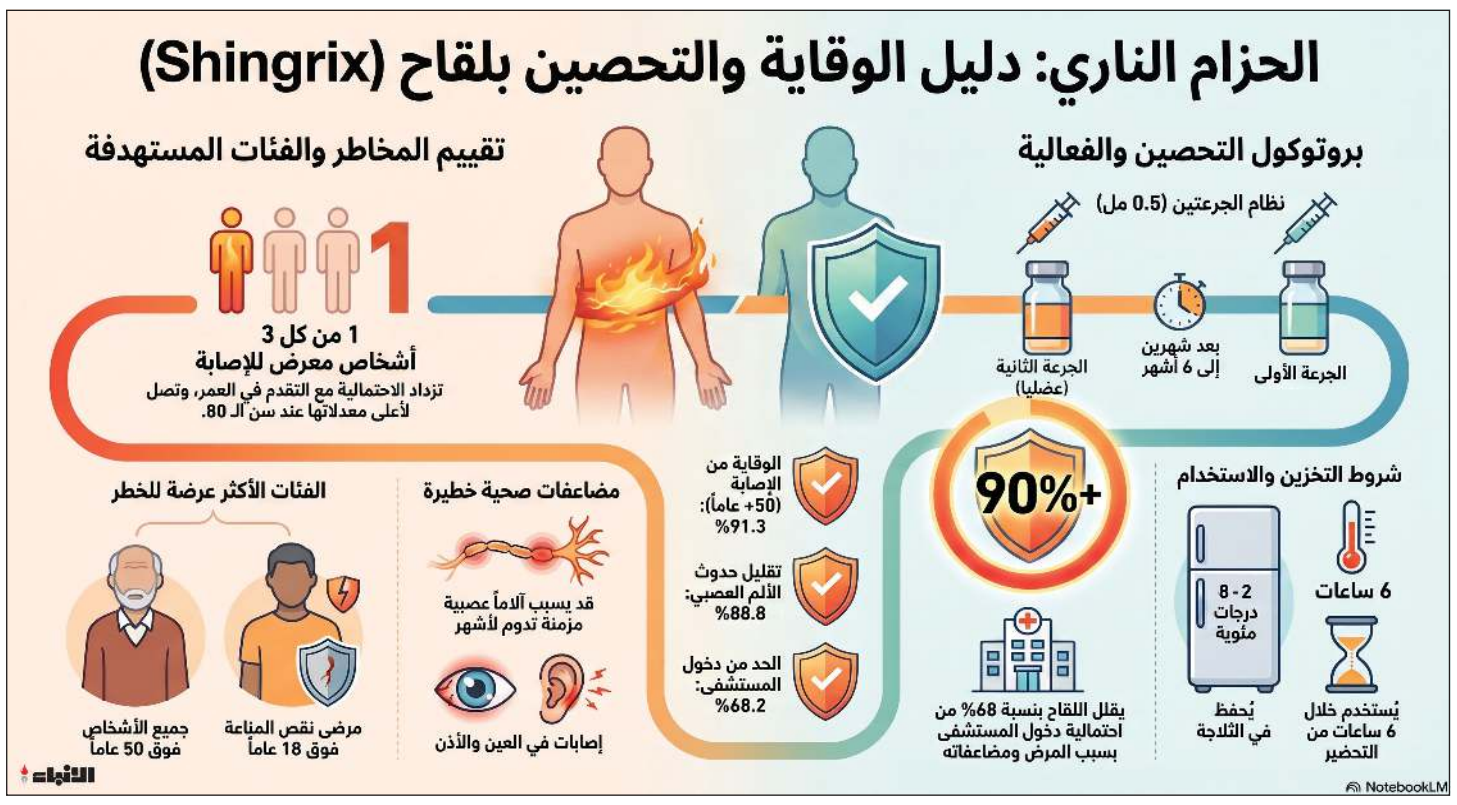

عبدالكريم العبدالله

أصدرت إدارة الصحة العامة بوزارة الصحة ممثلة بقسم مكافحة الأمراض المعدية الدليل الإرشادي للتطعيم ضد الحزام الناري (Shingrix)، بهدف توحيد الممارسات الصحية للعاملين في المراكز الوقائية ومراكز التطعيم وتعزيز المعرفة العلمية المتعلقة باللقاح وآلية استخدامه والفئات المستهدفة بالتطعيم.

وأوضح الدليل الذي تنشره «الأنباء» أن الحزام الناري أو الهربس النطاقي (Shingles) هو مرض فيروسي ناتج عن إعادة تنشيط فيروس الحماق النطاقي (Varicella Zoster Virus)، وهو الفيروس المسبب لمرض الجدري المائي. وبعد تعافي الشخص من الجدري المائي يبقى الفيروس كامنا في الجهاز العصبي لسنوات طويلة قبل أن يعاود النشاط في بعض الحالات مسببا الإصابة بالحزام الناري.

معدلات الإصابة

وأشار الدليل إلى أن شخصا واحدا من كل ثلاثة أشخاص معرض للإصابة بالحزام الناري مرة واحدة على الأقل خلال حياته، فيما ترتفع نسبة الإصابة مع التقدم في العمر نتيجة ضعف الجهاز المناعي المرتبط بالشيخوخة، حيث تصل معدلات الإصابة لدى الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 80 عاما فأكثر إلى نحو 11 حالة لكل ألف شخص سنويا مقارنة بما بين 5 إلى 9 حالات لكل ألف شخص سنويا لدى الفئة العمرية من 50 إلى 59 عاما.

طفح جلدي

وبين أن المرض يتميز بظهور طفح جلدي مؤلم غالبا ما يظهر على جانب واحد من الجسم أو الوجه مصحوبا بألم أو حكة أو إحساس بالحرقان، وقد تستمر الأعراض لفترات متفاوتة. كما أن من أبرز مضاعفات المرض الألم العصبي التالي للهربس (Postherpetic Neuralgia) الذي يستمر لأكثر من 90 يوما بعد اختفاء الطفح الجلدي، ويعد من أكثر المضاعفات شيوعا وتأثيرا على جودة حياة المرضى.

مضاعفات

وأضاف الدليل أن ما نسبته بين 10 إلى 18٪ من المصابين بالحزام الناري قد يتعرضون لمضاعفات أخرى تشمل إصابة العينين أو الأذن أو المضاعفات العصبية المختلفة، كما قد يؤدي المرض إلى الحاجة إلى التنويم بالمستشفى خاصة لدى كبار السن أو الأشخاص ذوي المناعة الضعيفة.

وذكر أن الفئات الأكثر عرضة للإصابة تشمل الأشخاص الذين سبق لهم الإصابة بالجدري المائي، وكبار السن، والأشخاص الذين يعانون من ضعف أو تثبيط الجهاز المناعي بسبب الأمراض أو الأدوية المثبطة للمناعة أو السرطانات أو بعد عمليات زراعة الأعضاء.

وأكد الدليل أن الحزام الناري لا ينتقل مباشرة من شخص مصاب إلى آخر على هيئة حزام ناري، إلا أن الشخص المصاب يمكن أن ينقل فيروس الجدري المائي إلى أشخاص لم يسبق لهم الإصابة بالمرض أو لم يتلقوا اللقاح، مما يؤدي إلى إصابتهم بالجدري المائي وليس الحزام الناري.

وأوضح أن لقاح Shingrix هو لقاح مؤتلف غير حي (Recombinant Zoster Vaccine)، ويحتوي على بروتين سكري من فيروس الحماق النطاقي مع مادة مساعدة تعمل على تحفيز الجهاز المناعي وتكوين استجابة مناعية قوية وطويلة الأمد.

وأشار الدليل إلى أن اللقاح يعطى على جرعتين عضليتين، تحتوي كل جرعة على 0,5 مل، ويتم إعطاء الجرعة الثانية بعد شهرين إلى ستة أشهر من الجرعة الأولى، فيما يمكن تقليص الفترة إلى شهر أو شهرين لدى بعض الأشخاص المصابين بضعف المناعة حسب التقييم الطبي.

الدراسات

وبحسب الدراسات السريرية المذكورة في الدليل، بلغت فعالية اللقاح أكثر من 90٪ في الوقاية من الحزام الناري لدى الأشخاص بعمر 50 عاما فأكثر، كما بلغت فاعليته نحو 91,3٪ في منع الإصابة بالحزام الناري، و68,2٪ في الحد من دخول المستشفى المرتبط بالمرض، إضافة إلى فعاليته البالغة 88,8٪ في تقليل حدوث الألم العصبي التالي للهربس.

التوصيات

وأوضح الدليل أن التوصيات الدولية الصادرة عن اللجنة الاستشارية لممارسات التحصين الأميركية (ACIP) والوكالة الأوروبية للأدوية (EMA) توصي باستخدام اللقاح للأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 50 عاما فأكثر، كما أوصى الدليل الوطني الكويتي للتطعيم لعام 2023 باستخدامه للفئات المستهدفة.

الفئات المستهدفة

وبين أن الفئات المستهدفة بالتطعيم تشمل جميع الأشخاص بعمر 50 عاما فأكثر بغض النظر عن تاريخ الإصابة السابق بالحزام الناري، إضافة إلى الأشخاص بعمر 18 عاما فأكثر ممن يعانون من ضعف أو تثبيط الجهاز المناعي نتيجة الإصابة بالأورام السرطانية أو فيروس نقص المناعة البشرية أو الأمراض المناعية الذاتية أو نتيجة استخدام العلاجات المثبطة للمناعة أو بعد عمليات زراعة الأعضاء.

كما يشمل التطعيم المصابين بالأمراض المزمنة مثل السكري وأمراض الرئة المزمنة والربو والتهاب المفاصل الروماتويدي والذئبة الحمراء والصدفية وأمراض الأمعاء الالتهابية والتصلب المتعدد وغيرها من الحالات التي قد تزيد من احتمالية الإصابة بالحزام الناري أو مضاعفاته.

وأكد الدليل أهمية الالتزام بمتطلبات التخزين والنقل، حيث يحفظ اللقاح في الثلاجة بدرجة حرارة تتراوح بين درجتين وثماني درجات مئوية، مع التأكيد على عدم تجميده مطلقا. ويتكون اللقاح من قارورتين يتم خلطهما قبل الاستخدام وفق خطوات محددة لضمان فعالية اللقاح وسلامته.

استخدام اللقاح

وأشار إلى ضرورة استخدام اللقاح مباشرة بعد التحضير أو حفظه في الثلاجة لمدة لا تتجاوز ست ساعات قبل الاستخدام، مع التخلص منه في حال تجاوز هذه المدة.

مدة زمنية

وأوضح الدليل أنه لا توجد مدة زمنية محددة يجب انتظارها بعد الإصابة بالحزام الناري قبل تلقي اللقاح، إلا أنه ينبغي التأكد من انتهاء المرحلة الحادة للمرض واختفاء الأعراض قبل التطعيم. كما يمكن إعطاء اللقاح للأشخاص الذين سبق لهم تلقي لقاح الحزام الناري الحي (Zostavax) مع مراعاة وجود فترة فاصلة مناسبة.

وبين أن اللقاح يمكن إعطاؤه بالتزامن مع اللقاحات الأخرى المعتمدة بما فيها لقاحات الإنفلونزا وكوفيد ـ 19، وفق الإرشادات الوطنية المعمول بها.

موانع الاستعمال

وفيما يتعلق بموانع الاستعمال، أكد الدليل عدم إعطاء اللقاح للأشخاص الذين لديهم حساسية شديدة تجاه أي من مكونات اللقاح أو الذين تعرضوا سابقا لتفاعل تحسسي شديد بعد تلقي جرعة منه.

الآثار الجانبية للقاح

أما الآثار الجانبية الأكثر شيوعا فتشمل الألم والاحمرار والتورم في موضع الحقن، إضافة إلى التعب وآلام العضلات والصداع والقشعريرة والحمى وأعراض الجهاز الهضمي، وهي أعراض غالبا ما تكون خفيفة إلى متوسطة وتختفي خلال أيام قليلة دون الحاجة إلى تدخل طبي.

وأكدت وزارة الصحة أن إصدار هذا الدليل يأتي ضمن جهودها المستمرة لتعزيز البرامج الوقائية وتحديث السياسات الوطنية للتطعيم وفق أحدث الأدلة العلمية والتوصيات العالمية، بما يضمن حماية الفئات الأكثر عرضة للإصابة بالحزام الناري وتقليل المضاعفات الصحية المرتبطة به.

مستشفى الجهراء ينضم إلى نخبة المستشفيات العالمية المتميزة في دعم الرضاعة الطبيعية

عبدالكريم العبدالله

أعلنت المنسقة المحلية لامتحان استشاري الرضاعة الطبيعية بالكويت د.منى الصميعي حصول مستشفى الجهراء على شهادة IBCLC Care Award 2026 الممنوحة من المجلس الدولي لامتحانات استشاريي الرضاعة الطبيعية (IBLCE) والجمعية الدولية لاستشاريي الرضاعة الطبيعية (ILCA)، تقديرا لتميزه في تقديم خدمات الرضاعة الطبيعية ورعاية الأم والطفل وفق أعلى المعايير العالمية.

وأوضحت الصميعي، في تصريح لـ «الأنباء»، أن هذه الشهادة تمنح للمؤسسات الصحية التي تلتزم بتوفير خدمات واستشارات متقدمة في مجال الرضاعة الطبيعية من خلال كوادر صحية مؤهلة ومعتمدة دوليا، وتتبنى برامج وممارسات تسهم في تعزيز وحماية ودعم الرضاعة الطبيعية.

وأضافت أن حصول مستشفى الجهراء على هذا التقدير الدولي يعكس التزامه المستمر بتطوير خدمات صحة الأم والطفل، وحرصه على تطبيق أفضل الممارسات المعتمدة عالميا، بما ينعكس إيجابا على صحة الأمهات والمواليد وجودة الرعاية الصحية المقدمة.

د.منى الصميعي

وأكدت أن هذا الإنجاز يضع مستشفى الجهراء ضمن قائمة المستشفيات المتميزة عالميا في مجال دعم الرضاعة الطبيعية، لينضم بذلك إلى مستشفى العدان ومستشفى الولادة ومستشفى الفروانية التي سبق لها الحصول على هذا التميز الدولي، ما يعكس المستوى المتقدم الذي وصلت إليه المؤسسات الصحية الكويتية في هذا المجال.

وأشارت إلى أن هذه الشهادة تمتد لمدة عامين حتى أبريل 2028، وتعد اعترافا دوليا بجهود الفرق الطبية والتمريضية والاستشاريين العاملين في مجال رعاية الأمومة والطفولة، ودورهم في نشر ثقافة الرضاعة الطبيعية وتعزيز ممارساتها وفق المعايير العالمية.

واختتمت الصميعي تصريحها بالتأكيد على أن تزايد عدد المستشفيات الكويتية الحاصلة على هذه الشهادة يعكس نجاح الجهود الوطنية الرامية إلى الارتقاء بخدمات صحة الأم والطفل، وترسيخ مكانة الكويت ضمن الدول الداعمة للمبادرات الصحية العالمية الهادفة إلى تحسين جودة الرعاية الصحية.

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٧/٢٢ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٥٥٠،٥٤٩ بيوع/٢.

في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٥٤٩ بيوع/٢

المرفوعة من: الشيخة/ موضي خالد العبدالله السالم الصباح

ضـــد: ١- الشيخ / فهد سعد العبدالله السالم الصباح ٢- الشيخة/ لطيفة فهد السالم الصباح
٣- الشيخة / فادية سعد العبدالله الصباح ٤- الشيخة/ حصه سعد العبدالله الصباح
٥- الشيخة/ جمايل سعد العبدالله الصباح ٦- بنك الدوحة- فرع الكويت
٧- رئيس مجلس إدارة بيت التمويل الكويتي بصفته
٨- شركة أرجانا للمنتجعات والفنادق - متدخل هجومي
٩- بنك برقان

الدعوى رقم: ٢٠٢٤/٥٥٠ بيوع/٢

المرفوعة من: الشيخة/ منيرة حمد ناصر الصباح الناصر الصباح

ضـــد: ١- الشيخ / فهد سعد العبدالله السالم الصباح ٢- الشيخة/ لطيفة فهد السالم الصباح
٣- الشيخة / فادية سعد العبدالله الصباح ٤- الشيخة/ حصه سعد العبدالله الصباح
٥- الشيخة/ جمايل سعد العبدالله الصباح ٦- بنك الدوحة- فرع الكويت
٧- رئيس مجلس إدارة بيت التمويل الكويتي بصفته
٨- بنك برقان

أولا: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٩/١٠٨٣٣ الواقع في منطقة الرميثية - منتجع - قطعة ١٣ قسيمة رقم ٥ من المخطط رقم م/٣٨٦٤٠ ومساحته ٢٢٢٠٢،١م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٢٩،١١٧،٦٠٠ د.ك تسعة وثلاثون مليوناً ومائة وسبعة عشر ألفاً وستمائة دينار كويتي والذي يمثل قيمة الأرض فقط دون المباني المقامة عليها.

المعاينة: عين النزاع الكائنة في منطقة البدع (الشريط الساحلي) - قطعة (١٣) - طريق التعاون - قسيمة (٩٠٠٠٠٦) وتحمل رقما آلياً وهو (٩١٩٠٣٢٦٣) .

(١) العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لعقد اثبات التملك رقم (١٠٨٣٣) المؤرخ في ٢٠٠٩/١١/١ .
(٢) العقار موضوع الدعوى عبارة عن منتجع ارجان البدع (الرمال سابقا) وهو يقع على البحر مباشرة ويحده من الخلف طريق التعاون ويحده من جهة الشرق منتجع موفنبيك ومن جهة الغرب عقار مسور. (٣) قامت لجنة الخبرة بمعاينة مباني المنتجع وتبين الآتي:
المبنى رقم (١) و (٢) و (٣)، (٤) و (٥) و (٦) و (٧) عبارة عن مباني شقق فندقية.
● المبنى رقم (٨) هو المبنى الرئيسي ومدخل الفندق والمكاتب الإدارية والمطبخ الرئيسي وكذلك شقق فندقية. ● المبنى رقم (٩) و (١٠) سابقاً وحالياً مبنى (١٣) مبنى مكون من أرضي وأول يحتوي على (١٢) محلاً تجارياً. ● المبنى رقم (١١) مبنى تجاري مكون من محل (nike) ومطعمين. ● المبنى رقم (١٢) يقع على البحر مباشرة وبه أعمال ترميم وقت المعاينة وأعمال انشاء حمام سباحة أمام واجهة المبنى.
● المبنى رقم (١٤) مستغل بالكامل كصالون تجميل ومعرض تجاري باسم (رشا شيك). ● يوجد حوض سباحة في منتصف المنتجع.
● المبنى رقم (١١)، (١٣) و (١٤) تقع في الجهة الخلفية من المنتجع مقابل شارع التعاون ويفصل بينها وبين مباني الشقق الفندقية والمبنى الإداري رقم (٨) مدخل مواقف سيارات بالسرداب.
(٤) مباني الشقق الفندقية مكوناتها مطابقة لما جاء بالتقرير العقاري الصادر من البنك الدولي المقدم بحافظة مستندات المدعى عليهما الثامنة والتاسعة بجلسة ٢٠٢١/٩/٢٠ مستند (٧). (٥) قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار موضوع الدعوى كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات لتقديم التقرير الخاص بذلك. يوجد عقد استثمار مؤرخ في ٢٠١٧/١٠/٢٢ مبرم بين الطرف الأول/ورثة المغفور له الشيخ/سعد العبد الله السالم الصباح والطرف الثاني/شركة أرجانا للمنتجعات والفنادق (سابقاً شركة المعهد الكويتي الدولي للرياضة والصحة) والذي بموجبه استأجر الطرف الثاني قطعتي أرض: - القسيمة (٥) قطعة (١٣) من المخطط م/٣٨٦٤٠ الرميثية الشريط الساحلي (فندق ومنتجع رمال بمساحة ٢٢٢٠٢،١م٢. (عين النزاع). - القسيمة (٧) قطعة (١٣) من المخطط م/٣٨٦٤٠ الرميثية الشريط الساحلي (فندق ومنتجع موفنبيك) بمساحة ٣٠٨٣٣م٢. وقد قام الطرف الثاني خلال مدة سريان العقد وعلى نفقته باستغلال قطعتي الأرض في انشاء منتجع سياحي يضم فنادق ومنشآت ومشروعات تجارية بعدة ملايين تتطلب استمرار بقائه بالأرض المستأجرة لما بعد تاريخ انتهاء مدة عقد الايجار الحالي والساري حتى ٢٠٢٣/١٢/٣١ وأحقية الطرفين في ابرام عقد آخر قبل انتهاء العقد الحالي ليبدأ سريانه من ٢٠٢٤/١/١ ولمدة ٢٥ عاماً، ونص البند الثالث على أن تكون القيمة الايجارية السنوية لقطعتي الأرض هي ٢٢٥٠٠٠٠ د.ك (مليونان ومائتان وخمسون ألف دينار كويتي) وتتزايد كل ست سنوات وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالبند الثالث من العقد سالف الذكر. ومما سبق بيانه تفصيلاً: تبين لدى اللجنة بأن العقار موضوع الدعوى عبارة عن منتجع ارجان البدع (الرمال سابقاً) وأن الحائز على العقار هي شركة أرجانا للمنتجعات والفنادق المدعى عليها التاسعة ولها حق الانتفاع بموجب عقد الاستثمار سالف الذكر وهو مستغل كمنتجع سياحي - تجاري.

ملاحظة: بموجب عقد الاستثمار الموثق برقم ٢٦٤٠ جلد ٣ بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٢ ووفقاً للمادة التاسعة من العقد المذكور والذي يقر فيه الطرف عن نفسه وبصفته بعدم جواز اجراء أي رهن على المنشآت المقامة على الأرض وعدم ترتيب أي حقوق عليها للغير طوال مدة سريان العقد المذكور عاليه (هذا القيد وارد بمحاضر الحجز).

الملاحظات: - العقار عبارة عن منتجع فندقي مكون من ٨ مباني شقق فندقية و ٤ مباني خدمات فندقية ضمنها محلات تجارية ويوجد بعض المخالفات على الواجهة البحرية منها. - استحداث حمام بالجهة الجنوبية مواد خفيفة مساحة ٣×٦ كما هو موضح بالمخطط. - استحداث غرفة تخزين مواد خفيفة ٣×٤. - استحداث صالة من الألمنيوم والزجاج مستقلة مطعم ومقهى مساحة ٢٢×١٠. - استحداث عدد ١٠ قبب زجاجية والمنيوم مكيف بقطر ٣،٧٠. - عمل غرفة لتحضير طلبات القهوة من مواد خفيفة بقطر ٣. - عمل غرفة مستقلة لتأجير قوارب مساحة ٤×٥ بالجهة الشمالية.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

410 آلاف دينار زيادة على العقد بعد موافقة «المناقصات»

«الأشغال» توسّع أعمال صيانة الطرق والخدمات في 3 محافظات

عاطف رمضان

خطت وزارة الأشغال العامة خطوة جديدة لتعزيز أعمال صيانة الطرق والبنية التحتية في ثلاث محافظات، بعد حصولها على موافقة الجهاز المركزي للمناقصات العامة لإصدار الأمر التغييري الأول على عقد صيانة قطوعات الخدمات وطرق وساحات مؤسسات الدولة في محافظات حولي والأحمدي ومبارك الكبير المبرم مع إحدى شركات التجارة العامة والمقاولات، بزيادة مالية تبلغ 410 آلاف دينار، تمثل 25٪ من القيمة الأصلية للعقد، وذلك استنادا إلى المبررات الفنية التي تقدمت بها الوزارة. وكشفت مصادر مطلعة لـ «الأنباء» أن العقد، الذي يشرف عليه قطاع هندسة الصيانة، يعد من العقود الحيوية التي تعتمد عليها الوزارة في تنفيذ أعمال الصيانة العاجلة والمتفرقة في المواقع التابعة لها، وكذلك داخل مؤسسات الدولة، بما يضمن سرعة معالجة الملاحظات الميدانية واستمرار جاهزية الطرق والمرافق.

وأضافت أن نطاق الأعمال يتضمن تنفيذ وصيانة الطرق والساحات، بما فيها الطرق والساحات المؤقتة، ومواقف السيارات، وقطوعات الخدمات، إلى جانب الأعمال الإنشائية الصغيرة، وصيانة الأرصفة، ومجاري تصريف مياه الأمطار، ومخارج البحر، فضلا عن تنفيذ مختلف أعمال الصيانة الطارئة في المواقع المشمولة بالعقد.

وأشارت إلى أن العقد يغطي كذلك الأعمال الترابية، وطبقات الأساس، وأعمال الأسفلت والخرسانة، وصيانة وتخطيط العلامات الأرضية، والأعمال المعدنية، والخدمات، وخطوط وأنابيب المجاري الصحية، وفق المواصفات الفنية المعتمدة واحتياجات قطاع هندسة الصيانة، بما يسهم في المحافظة على كفاءة شبكة الطرق والمرافق العامة ورفع مستوى جاهزيتها.

مبنى وزارة الأشغال

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٧/١٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٧٦٨ بيوع/٢.

المرفوعة من/ ورثة المرحوم / مفرح طاحوس عوض ماطر العتيبي
١- فايز طاحوس عوض ماطر العتيبي
٢- طاحوس مفرح طاحوس العتيبي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحوم/مفرح طاحوس عوض ماطر العتيبي

ضـــد: أولا: ورثة المرحوم / مفرح طاحوس عوض ماطر العتيبي (وهم بخلاف الطالبين)
١- جـــوزه مفرح طاحوس العتيبي ٢- الجازي مفرح طاحوس العتيبي
٣- العنـــود مفرح طاحوس العتيبي ٤- ساره مفرح طاحوس العتيبي
٥- عائشة مفرح طاحوس العتيبي ٦- موضي مفرح طاحوس العتيبي
٧- حليمة مفرح طاحوس العتيبي ٨- موضي طاحوس عوض العتيبي
٩- عبدالله طاحوس عوض العتيبي
ثانيا: مدير إدارة التسجيل العقاري - بصفته

أولا: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية

عقار الوثيقة رقم (٢٠٢٥/٦٤٨٦) الكائن في منطقة الفربن - قسيمة (٢٨٦) قطعة (٣) - مخطط (م/٢٧٠٤٦) - مساحة (٤٠٠م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٤٩٥٠٠٠ د.ك) أربعمائة وخمسة وتسعون ألف دينار كويتي.

•• ورد بشهادة الأوصاف:
العقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضي + أول + جزء من السطح.
•• يوجد مخالفات: بناء بالدور الأرضي + الأول في واجهة العقار ويوجد بناء زايد بالسطح غرفة ويوجد بناء مواد خفيفة بالسطح (كبريي) ويوجد محضر مخالفة رقم ٣١٨٨ بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٤.
•• ووفقا لما ورد بتقرير الخبير المرفق:
- العقار الكائن الفربن - قطعة ٣ - شارع ٣٣ - منزل ٢ - قسيمة ٢٨٦ وتحمل الرقم الآلي ١٤٧٩٦٦٢٨ وذلك بحضور وإرشاد المدعين وتخلف المدعى عليهم عن الحضور وبحضور السيد خبير الدراية/طارق عبد الله المعجل حيث تمت المعاينة على النحو التالي:
- العقار عبارة عن سكن خاص يقع على زاوية ويتكون من سرداب ودور أرضي وأول ونصف ثاني والكساء الخارجي من حجر أردني لون أبيض وهو على النحو التالي:
١- السرداب: يتكون من دورة مياه خارجية مع مغسلة + صالة + ديوانية + ٢غرفة وتكييف السرداب عبارة عن وحدات.
٢ - الدور الأرضي: يتكون من صالة استقبال + ٢ غرفة بينهما دورة مياه + دورة مياه مع مغسلة + غرفة + غرفة خادمة + مخزن + مطبخ + دورة مياه خارجية والتكييف عبارة عن تكييف مركزي (لا يعمل) ووحدات.
٤- الدور الأول (مؤجر): يتكون من صالة + ٢ غرفة ماستر مع دورة مياه + ٢ غرفة بينهما دورة مياه + غرفة + دورة مياه + مطبخ والتكييف عبارة عن تكييف مركزي (سنترال).
٥- نصف الدور الثاني: يتكون من صالة + غرفتين + دورة مياه + مطبخ والتكييف عبارة عن وحدات.
- قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار على الطبيعة وقام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من أوراق ومستندات تمهيدا لتقدير قيمة العقار.
- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة والحدود للوثيقة رقم ١٩٩٩/١٣٥٧٢ وبمساحة ٤٠٠م٢.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثا: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامسا: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعا: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل». المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية